mroftalp htehaB ni knil muideM

ماحكم من قدم للحج وطاف طواف القدوم وكان قد قضى حاجته فاستجمر لعدم وجود الماء؟ الغديان - كبار العلماء

عبدالله الغديان

تقول امرأة حجت قبل خمسة وعشرين عاما كانت مع مجموعة في سيارة وعندما وصلنا عرفات نزلنا ولا يوجد دورات مياه اجلكم الله استخدمنا البر ولا يوجد ما نتوضأ به فاستجمرنا وذهبنا لطواف القدوم - 00:00:00

فهل طوافنا صحيح الطواف ليس بصحيح ازا كان هذا طواف الحج فهو طواف ليس بصحيح وبناء على ذلك اه من حصد منه ذلك لم يتحلل التحلل الثاني من الحج والواجب عليه ان يأتي الى مكة - 00:00:17

يحرم بعمرة ويأتي بها وبعد فراغه منها يطوف طوافا افاضة ويسعى سعي الحج ان لم يكن سعى مع طواف القدوم اذا كان قارنا او كان مفردا اما اذا كان متمتعا فان السعي فانه اذا قدم الى مكة يطوف للعمرة ويسعى للعمرة - 00:00:47

واذا نزل من عرفات فانه يطوف طواف القدوم طواف الحج ويسعى سعي الحج المتمتع عليه سعيان. اما بالنظر الى المفرد والقارب فعليه سعي واحد ان سعى بعد طواف القدوم قبل ان يخرج الى منى - 00:01:15

اوسع بعد طواف الافاضة بعد نزوله من عرفات وبالله التوفيق احسن الله اليكم هذه رسالة من مكة المكرمة في تكميل اذا كانت هذه المرأة لها زوج وجامعها فعليها فدية تذبح في مكة وتوزع على فقراء الحرم - 00:01:36

واذا كانت بنتا وعقد عليها الزواج وقبل ان تأتي للطواف والسعي فان العقد ليس بصحيح لابد من تجديده وبالله التوفيق - 00:01:59